حتى إذا لم يبق عالم اتخذ الناس رؤوسا جهالا فسئلوا
فأفتوا بغير علم فضلوا وأضلوا قالوا الا ترى الطائفة
من امتي ظاهرين على الحق حتى يأتي امر الله وهي حتى
يظهر الدجال قلنا فاين نفي الجواز ولو سلم فنقيضا
ويسلم الاول قالوا فرض كفاية فيستلزم انتفاؤه
اتفاق المسلمين على الباطل قلنا اذا فرض موت
العلماء لم يمكن ٥ **مسئلة** افتاء من ليس
بمجتهد بمذهب مجتهد ان كان مطلعا على المأخذ أم لا
للمنظر جائز وقيل عند عدم المجتهد وقيل يجوز
مطلقا وقيل لا يجوز لنا وقوع ذلك ولم ينكر
وانكر من غيره المجوز نا قل كالاحاديث واجيب

بان الخلاف في غير النقل المانع لو جاز فجاز للعامي واجيب
بالدليل وبالفرق ٥ **مسئلة** للمقلد ان
يقلد المفضول وعن احمد وابن سريج الاترجح
متعين لنا القطع بانهم كانوا يفتون مع الاشتهار
والكثرة ولم ينكر وايضا قال اصحابي كالنجوم
واستدل بان العامي لا يمكنه الترجيح فصوره
واجيب بانه يظهر بالتسامع ورجوع العلماء اليه
وغير ذلك قالوا قولهم كالادلة فيجب الترجيح قلنا
لا يفاوم ما ذكرناه ولو سلم فلعسر تتبع الترجيح العوام
قالوا الظن بقول الاعلم اقوى قلنا نقتفي ما قد يتوهمه
مسئلة ولا يرجع عنه بعد تقليده

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)